على خلافه واولوا الحديث بان المراد ذكر سبب الضرب لا ان ذلك الوصف استمر به في حال ضربه لان المقصود بالضرب في الحد الايلام ليحصل الردع به وسبق في الباب الذي قبل هذا الكتاب الوكالة ان في رواية للاسماعيلي جيت بالنعيمان من غير شك وكذا عند الزبير بن بكار وابن منده بغير شك ايضا وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك ابن غنم بن مالك بن النجار الانصاري شهد العقبة وبدرا والمشاهد كلها وكان كثير المزاح يضحك النبي صلى الله عليه وسلم من مزاحه وهو صاحب سويبط بن حرملة فقال يوما لاغيطنك فجاء الى اناس جلبوا ظهرا فقال ابتاعوا منا غلاما عربيا فارها وهو ذو لسان ولعله يقول انا حر فان كنتم تاركيه لذلك فدعوه لا تفسدوا علي غلامي فقالوا بل بنتاعه منك بعشر قلايص فاقبل بها يسوقها واقبل بالقوم حتى عقلوه ثم قال دونكم هذا هو فجاء القوم فقالوا قد اشتريناك فقال سويبط هو كاذب انا رجل حر فقالوا قد اخبرنا خبرك فطرحوا الحبل في رقبته وذهبوا به وجاء ابو بكر فاخبر فذهب هو واصحاب له فردوا القلايص واخذوه فلما عادوا الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبروه بالخبر ضحك النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وروى انه جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل المسجد واناخ ناقته بفنائه فقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لنعيمان لو نحرتها فاكلنا ها فانا قد قرمنا الى اللحم ونغرم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثمنها قال فنحرها نعيمان ثم خرج الاعرابي فصاح به واعقر ياه يا محمد فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا فقالوا نعيمان فاتبعه يسأل عنه فوجده في دار ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب مستخفيا فاشار اليه

رجل

القوم شدة شهوة اللحم حتى لا يصبر عنه قدم اليه يتقدم وحكى قوته

رجل ورفع صوته يقول ما رأيته يا رسول الله واشار باصبعه حيث هو فاخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما حملك على هذا قال الذين دلوك علي يا رسول الله هم الذين امروا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح وجهه ويضحك وغرم ثمنها وكان يشرب الخمر فلما كثر ذلك منه قال له رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لعنك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل فانه يحب الله ورسوله وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابرهيم الفراهيدي البصري قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة ابن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه انه قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر رضي الله عنه اربعين وكانا متقاربة بين قوله ضرب وجلد لان المراد من قوله جلد ضرب فاصاب جلده وليس المراد ضربه بالجلد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو ضمرة انس ابن عياض عن يزيد بن الهاد هو يزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة بن عبد الله ابن شداد بن الهاد نسبة الى جده الاعلى عن محمد بن ابرهيم بن الحرث ابن خالد التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم برجل يحتمل ان يكون هو النعيمان او عبد الله الذي كان يلقب حمارا والثاني اقرب قد شرب خمرا قال صلى الله عليه وسلم اضربوه لم يذكر عددا فيحتمل انه لم يكن محدودا بعدد مخصوص حينئذ قال ابو هريرة رضي الله عنه فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه اي بعد فتله للايلام فلما انصرف من الضرب قال بعض القوم قبل انه عمر رضي الله عنه اخزاك الله قال صلى الله عليه وسلم لا تقولوا

Copyright © King Saud University